

نماء المكينة

للسقاية والرفادة



سياسة الإشتباه
لمكافحة عمليات غسل الأموال
ومكافحة عمليات جرائم تمويل
الإرهاب



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة





نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

فهرس

سباسة الاشتباه لمكافحة عمليات غسل الأموال ومكافحة عمليات جرائم تمويل الإرهاب

٤	مقدمة
٤	النطاق
٥	مؤشرات قد تدل على وجود ارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب
٧	المسؤوليات
٨	الإجراءات في حال وجود مؤشرات اشتباه
٩	نماذج الإشتباه
١٠	نموذج اشتباه للمواطن السعودي
١١	نموذج إشتباه للوافدين
١٢	نموذج اشتباه الشخصيات الاعتبارية
١٣	نموذج اشتباه للشركات المقيمة
١٤	نموذج محضر الضبط الإداري داخل الجمعية
١٥	نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية
١٦	اعتماد مجلس الإدارة



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

مقدمة :

تضع جمعية نماء المكيّة للسقاية والرفادة سياسة الاشتباه لمكافحة عمليات غسل الأموال ومكافحة عمليات جرائم تمويل الإرهاب التي تعتبر أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية حيث صدرت النسخة الأخيرة من نظام مكافحة غسل الأموال بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٠) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٥هـ الموافق ٢٥/١٠/٢٠١٧م بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٠) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٤هـ.

كما صدرت النسخة الأخيرة من نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله بالمرسوم الملكي رقم (م/٢١) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢هـ الموافق ١/١١/٢٠١٧م بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١١هـ.

يهدف النظامان إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تحديد الجرائم وتوصيفها والعقوبات المترتبة عليها، كما يوضح النظامان الأدوار والمسؤوليات على الجهات الرقابية والمالية المختلفة بما في ذلك الجمعيات والمؤسسات الأهلية والجمعيات التعاونية وجميع تمثّلات القطاع غير الربحي، ويوفر لها إطاراً للحماية والتمكين وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

مؤشرات قد تدل على وجود ارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب :

مؤشرات قد تدل على وجود ارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن

المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.

١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.

١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما

لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت

إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه

السياسة والإلام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم

ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع

الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد

مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه :

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة
٢. تعبئة نماذج الاشتباه المرفق .
٣. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه .
٤. الرفع للإدارة بالنماذج وكافة المرفقات .
٥. على الإدارة أن تتواصل بسرية تامة في حال ثبوت أي مؤشر اشتباه مع الجهات المختصة وهي :

أ- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات فوراً ٩٨٠ او الاتصال على ٨٠٠١٢٢٢٢٤ أو بشكل مباشر- عبر نموذجهم المعتمد لذلك - وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.

ب- الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية. كما تتجنب الجمعية تنبيه العميل أو أى شخص آخر بأن تقريراً بموجب ومعلومات متعلقة بذلك قد قُدمت أو سوف تُقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارٍ أو قد أُجري.



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

نماذج الاشتباه

لمكافحة عمليات غسل الأموال
ومكافحة عمليات جرائم تمويل

الإرهاب

نماء
المكيّة

للسقاية والرفادة



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

نموذج إشتباه للمواطن السعودي

(مطابقة الوثائق الأصلية)

										اسم المتبرع
										رقم الهوية
										العنوان
										رقم للتواصل
										الحوالة المطلوب ارجاعها
										سبب الإرجاع
										تاريخ الحوالة
										رقم الآيبان لإرجاع المبلغ

تبليغ الإدارة التنفيذية.

إحالة حالة الاشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مآياتهم.

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه.

إعتماد الشؤون المالية والإدارية

.....



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

نموذج اشتباه للوافدين (مطابقة الوثائق الأصلية)

	اسم المتبرع
	رقم الهوية
	العنوان
	رقم جواز السفر
	رقم للتواصل
	الحوالة المطلوب ارجاعها
	سبب الإرجاع
	تاريخ الحوالة
	رقم الأيبان لإرجاع المبلغ

تبلغ الإدارة التنفيذية.

إحالة حالة الاشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرائياتهم.

تحويل المعاملة للتحريرات المالية في حالة تأكد الاشتباه.

اعتماد الشؤون المالية والإدارية

.....



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

نموذج اشتباه الشخصيات الاعتبارية (مطابقة الوثائق الأهلية)

رقم السجل التجاري	رقم الهوية لصاحب المنشأة
١. السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة والصناعة.	إرفاق التالي
٢. الترخيص الصادر من وزارة الشؤون البلدية والقروية لمؤسسات الخدمات والمحلات الخاصة.	
٣. عقد التأسيس إن وجد.	
٤. بطاقة الهوية الوطنية للمواطن السعودي صاحب المنشأة التجارية أو شركة الخدمات لها	
للتأكد من اسم التاجر الوارد في السجل التجاري أو التراخيص	
٥. مطابق لاسمه والتفاصيل الأخر في بطاقة الهوية الوطنية وسريان مفعولها.	
٦. قائمة بالأشخاص مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته إن وجد وصورة من هوية كل منهم.	
٧. قائمة بالأشخاص المفوضين من قبل المالك المؤهلين تشغيل الحسابات حسبما ورد في مستند السجل التجاري أو بموجب وكالة صادرة عن كاتب العدل أو توكيل معد داخل البنك وصورة من هوية كل منهم .	
سبب الإرجاع	
تاريخ الحوالة	
رقم الأيوان لإرجاع المبلغ	

السقاية والرفادة

- تبليغ الإدارة التنفيذية.
- إحالة حالة الاشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرنيتهم.
- تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه.

اعتماد الشؤون المالية والإدارية



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

نموذج اشتباه للشركات المقيمة (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري	رقم الهوية لصاحب المنشأة
١. صورة من السجل التجاري الصادر عن وزارة التجارة والصناعة.	إرفاق التالي
٢. صورة من عقد التأسيس وملاحقه.	
٣. صورة ترخيص مزاولة النشاط.	
٤. صورة من هوية المدير المسؤول.	
٥. وكالة صادرة عن كاتب عدل أو تفويض خاص من الشخص "أو الأشخاص" الذي لديه بموجب عقد التأسيس صلاحية تفويض الأفراد بالتوقيع.	
٦. صورة من هوية مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته.	
سبب الإرجاع	تاريخ الحوالة
رقم الأيبان لإرجاع المبلغ	

تبليغ الإدارة التنفيذية.

إحالة حالة الاشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرنبياتهم.

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه.

اعتماد الشؤون المالية والإدارية



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

نموذج محضر الضبط الإداري داخل الجمعية لعملية مالية مشتبه بها

نوع العملية													
إيداع		تحويل		أخرى									
تاريخ العملية													
التاريخ		اليوم											
مقدار المبلغ المحول													
نوع العملة		المبلغ رقماً											
المبلغ كتابة													
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآيبان / SA)													
S	A												
رقم الفرع						البنك							
أسباب الاشتباه													
.١													
.٢													
بيانات المشتبه													
												اسم المشتبه	
												رقم الهوية	
المدينة												الجنسية	
												وسيلة الاتصال	

تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مشتبه بها ، نأمل الإطلاع واتخاذ مآترونة مناسباً ..

المدير العام

الشؤون المالية والإدارية

الحاسب

.....

.....

.....



نماء المكيّة

للسقاية والرفادة

نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محاولة للتحريات
المالية (معلومات جهة البلاغ)

جمعية										اسم الجهة المبلغة	
العنوان		وظيفة المبلغ			اسم المبلغ					وسيلة الاتصال	
الهاتف		المدينة			المنطقة						
مضمون البلاغ											
										اسم المشتبه	
										رقم الهوية	
										الجنسية	
										اسم المشتبه	
نقدًا <input type="radio"/>		تحويل <input type="radio"/>			شيك <input type="radio"/>					نوع العملية	
مقدار المبلغ المحول											
										نوع العملة	
										المبلغ رقماً	
المبلغ كتابة											
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآيبان / SA)											
S	A										
أسباب الاشتباه											
.١											
.٢											

سعادة مدير التحريات المالية / وزارة الداخلية

تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها ، نأمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه مناسباً.

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

الشؤون المالية والإدارية

.....

.....

.....

نماء المكينة للسقاية والرفادة



**تم الإعتماد من قبل مجلس إدارة الجمعية
لسياسة الاشتباه لمكافحة عمليات غسل الأموال
ومكافحة عمليات جرائم تمويل الإرهاب**

**في اجتماع مجلس الإدارة رقم (١١) المنعقد
يوم الاحد الموافق ١٧/٠٤/١٤٤٦ هـ وتاريخ ٢٠/١٠/٢٠٢٤ م**



نماء المكّية للسقاية والرفادة

0507553717

info@nmamakkyah.sa

جدة - حي الرحاب - مركز الأقصى للأعمال

